

## ﴿ الباب السادس ﴾

## ﴿ أدب الحكومة ﴾

النظام طبيعي — العدل أساس الملك — الأصول اللازمة في  
الحكومة — الحكومة النيابية في الإسلام — بسط رواق الأمن —  
العدل وضبط احوال الرعية — ضرورة انتقاء العمال بالكفاءة —  
الرشوة علة فساد الشرق قديماً — تنظيم الجندية من اهم دعائم  
الملك — ولاية القيادة على الجند — مهمة الدولة في العلم — لضمان  
سير الامور — آداب الملوك الخاصة — شأن الوزير — آداب الوزير —  
اختيار العمال — حاشية الملوك ومقابلاتهم — طاعة السلطان —  
احترام السلطان في شخصه .

اذا كان هذا الكون المحكم بموالمه من افلاك وميانات  
وكواكب ثابتة أو شبه ثابتة ونيازك ساجدة وعناصر مؤتلفة  
ومختلفة أو شبه مختلفة انما يقوم كله على نظام ويدور بمقتضى  
تدبير محكم يحوطه بدقة وترتيب عجيب مع ان صانعه الله تعالى  
قادر على ان يمسكه بقدرته بلا رجوع الى أسباب عاملة أو  
نواميس ضابطة من حركات وسكنات وجافية عامة الى اشباه  
ذلك مما هو تقدير العزيز العليم فاحر بالانسان وهو بشؤونه  
الاجتماعية ذلك الكون الاصفرا أن تكون كل احواله واعماله

المسامة جارية هي ايضا على نظام يدير شؤونه ويسوس اموره تلك الشبيهة بالاختيارية فمن ثم اقتضت ارادة الله سبحانه وتعالى أن لا يصلح الناس فوضى بل لا بد لهم من سلطان وازع وشرع نافذ منه سجاوي ومنه ارضي بذاتك سنة الله في خلقه منذ القدم وفي كل الشعوب والامم ولن تجد لسنة الله تبديلا ولهذا قيل السلطان ظل الله في الارض

بالمعدل والنظام قامت السموات والارض وبالمعدل والنظام تكون الحكومات الانسانية على الارض في جميع ما هو مطلوب من شؤونها اللازمة منها والواجبة عليها ومبدأ القرآن فيما يتعلق بالنظام الاجتماعي دائر على محور اقامة العدل وحسن تدبير الشؤون في سياسة الخلق لحب الله له فضلاً عن مبدئه الديمقراطية في الحرية والمساواة بين المسلمين ، فسياسة المصالح وتدير الامور وفق مبادئها الحقة ونواميسها الصحيحة بحسب الظروف والمقتضيات في الماديات والادبيات مطلوب من الراعي لرعيته وبعبارة اخرى انه بلا أدنى ريب أساس الحكومة بمقتضى النظام الاسلامي ، ويرجع هذا من تقرير النظام الى بسط رواق الامن وتعميد سبل استغلال الثروة في الهيئة وانصب

ميزان القضاء المادل بالشرع والقانون لانالة الحقوق ورد المظالم  
والفصل في اختصاصات والقصاصات ثم الذود عن حياض  
المملكة والدفاع عنها ثم تفضيد العلم والعلماء وتسهيل أمر نشر  
المعارف والأمر بالمعروف بين الرعية لتسمه في المنويات التي  
توجب ولا شك السعادة في الماديات بالعمل الفردي هي  
مبدأ الحرية فيه

تلك هي أم الآداب المطلوبة وبالتالي أعظم الامور  
والحقوق الواجبة على الحكومة في نظر الاسلام المنوطة بها  
مما حث عليه الشارع ونزل به الكتاب وقام به العرف الصحيح  
فكان منه الضمان لسير الامور على محور الاستقامة بما جاء  
في الاسلام من مبدأ الشورى وأمر النبي بها للتشريع لان  
مقام النبوة غير مقام الملك كما لا يخفى ، وضرب ان قد وفقت  
الامم العربية الحديثة للمبدأ الدستوري النيابي في الحكومة  
بمقدار ما بعدت عنه الامم الاسلامية التي لها منه منهوحة  
صريحة في تلكم الآيات البيئات غير أن الأمر انعكس لان  
حب الملك العضوض جعل أمر الحكومة مطلقة في الاسلام  
بشروطها المعلومة التي لم تراعي هي أيضاً حق رعائتها في

تدبير شؤون مصالح العباد مما حفظت مساويه الأيام في بطون تواريتها الا قليلاً .

واني لا اريد ان ادخل هاهنا في بسط نظام او ترتيب الحكومات الاسلامية على حسب المصطلحات أو المرف من الامامة أو الخلافة <sup>(١)</sup> أو السلطان ونحو ذلك وإنما اريد ان ابسط آداب الحكومة في الاصول الاربعة الآتية وما يدخل في هذا عرضاً من ادب الحكم والوزراء والقواد وتنظيم الجنديّة والمال والقضاة وما أشبه ذلك على حسب ما هو مسطر عنها في كتبنا الاسلامية <sup>(٢)</sup> وما يفهم من المبادئ المقررة فيها والامور الملحوظة مما يرتبط بذلك خصوصاً فيما ترتأيه نحن أبناء هذا العصر مما منه اكبر الفائدة على كل حال فمن أؤكد ما حث عليه الشرع والادب الاسلامي في سيرة السلطان بسط رواق الامن واقامة دعائم العمران بتسهيل سبل الزراعة ووسائل التجارة واحياء الصناعة لتسمد الرعية وتعبط وتتعتني في أرزاقها وأقواتها وسائر مرافقها فتعبط من ثم الحكومة وتزداد أموال الدولة بازدياد الخراج والاعشار وكل

(١) راجع الاحكام السلطانية للماوردي (٢) سراج الملوك ونحوه

الضرائب المؤخوفة لاقامة دعائم الملك وفي هذا مبلغ القوة للدولة والنزوة وعمار بيوت المال بعكس ما لو اهل السلطان امر اقامة تلك المنافع وتيسير سبل انحاء الثروة على الرعية فان الجبايات تفل بقدر تلك النقصانات في وسائل العمارة او اختلال الامن او تمدي أعوان السلطان بالظلم في الرعية والاجحاف وارهاف كواهلها بالمظالم والمنارم فان نفوس الرعية حيال هذا الحال المكروس بل الفساد المنهى عنه تكسل وتخور العزائم وتثبط الهمم في الاعمال إما للكساد وقيام الصعوبات في الاخذ والمطاء واما لفقدان الامن وكثرة التمدي على الاموال والارواح فمن ثم تفل الجبايات والايرادات لتلك الاسباب الممانعة ، فتوطيد دعائم الامن وتأسيس المنافع وتسهيل سبل المرافق سواء في الزراعة أو في الصناعة أو في التجارة من أجل وأعظم ما حث عليه الشرع الاسلامي وأوجبه المبادئ الاسلامية في آداب السلطان وبالتالي في مبدأ الحكومة الاسلامية

أما الامور العدلية ومافي حكمها من النظام والشؤون الادارية فمن أعظم متحراها وأجل مبادئها اسلاميا « العدل »

وهو أساس الملك ثم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولقد نص الله تعالى في غير ما آية من كتابه العزيز على إقامة قسطاس العدل في الشؤون المختلفة فيما يشجر بين الناس من الخصام والصدام في الحقوق وسائر المعاملات والاحوال الشخصية وضبط الشؤون والآداب العامة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والشرائع الآلهية والنظامات الوضعية التي تستلزمها ظروف الاحوال والمقتضيات الزمانية بحسب المصالح المرسله كلها تشهد ذلك في جوهره وتبني عليه للنصفه بين الخلق في الحقوق والقصاصات التي هي حياة الامة ولذلك أوجدت الترتيبات اللازمة لاقامة ذلك من انشاء دوائر القضاء المدنية والجنائية فضلاً عن ادارات الشرطة والمسس والحسبة (١) تلك الوظيفة الاسلاميه المهمة التي تقع في رقبه كل مسلم قادر لانها من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الواجب في حق القادرين من المسلمين وقد حورها الفرييون الآن فقام على مبدئها عندهم مثل جمعيات منع المسكرات والتدخين وحماية النساء وصيانة الآداب العمومية والجمعيات الخيرية وجمعيات الرفق

(١) الاحياء للغزالي

بالحيوان الخ) المنوطين بالضبط والربط ورفع الجور والظلم  
 ومنع الفساد والمحافظة على الأمن العام واستتباب الراحة بين  
 الأنام وصيانة الآداب ومنع شرور الأسواق في بيوعها ووغشها  
 وتطبيقاتها الى اشباه ذلك فشان هؤلاء الموظفين كالأطباء  
 الصالحين في اعمال الوقاية واتخاذ التدابير اللازمة لتجنب الوقوع  
 في الاضرار ومعلوم ان دفع الامر ابتداءً أسهل من دفعه بعده  
 الوقوع فيه ، اما القضاة المنصوبون من قبل السلطان للقيام  
 بالفصل في الخصومات وتوقيع العقوبات والقصاصات والاحكام  
 فكالأطباء القائمين بوظيفة التطيب في الامراض اللاحقة  
 بالاجسام وكل ضروري ولكل وظيفته في الهيئة الاجتماعية .

وإذا كانت هذه التدابير بهذا المقدار من الاهمية والنفع  
 في نظام الحكومة الاسلامية قديماً حيال اقامة المصالح العامة  
 بين الافراد والامور المشتركة في الرعية فلا جرم وجب وتحتم  
 ان يكون القائمون بها من قبل السلطان من ذوى الكفاءة  
 والاستقامة ولهذا اشترط في نظام الهيئة الاسلامية وآدابها  
 السامية في اختيار القضاة والاحكام وسائر العمال ان يكونوا من  
 أهل العلم والتقوى والنزاهة قال المرحوم قاضي قضاة مصر

السابق السيد عبد الله جمال الدين في كتابه الموسوم « بالسياسة الشرعية »<sup>(١)</sup> بخصوص اختيار القضاة ما نصه « وما يعتني به كثيراً تولية القضاة فيجب ان ينتخبوا من الناس الذين هم أعلم الناس وأورعهم وأعقلهم ومن المعروفين بالبنية والاستقامة والأمانة خصوصاً ولقد ورد في الحديث الشريف ان الله يحب البصر الناقد عند ورود الشبهات ويجب العقل الكامل عند حلول الشهوات » ولقد جاء في الرشوة تلك الآفة التي تبطل المصالح وتفسد الشؤون والنفوس في الهيئة آيات بينات وأحاديث كريمة فقد لمن النبي صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي كما لمن شارب الخمر وبائعها . والرشوة كما لا يخفى من أمهات عطل الشرق وقد جعل لها المقاب الصارم في أصل الدين على الراشي والمرتشي وأنها هي والظلم والعسف والطغيان النفسي لمن أكبر الرذائل وأعظم الفضائح الضارة التي طالما جرت على الرغم من جودة النظام الاسلامي الى أشأم الظلم في المصالح وتقهقر أحوال الرعية واضمحلال أمر السطان ، والرشوة وما في حكمها هي السحت والربا المحرم وأكل أموال الناس بالباطل

ولكن الحكام تفسد الاحوال والاخلاق التي كانوا عليها  
 شرهوا وعودوا الناس عليها وأبوا قضاء المصالح غالباً الا بها مع  
 انها من شر ما حصل امرؤ من مال ظالماً أفسد حال صاحبه  
 وأهلك الحرث والنسل وهي اذا اخذت لاحقاق باطل كانت  
 من أشأم الظلم والجور الذي لا يفلت صاحبه من عقاب الله  
 الشديد واذا تنزلت لتيسير مصلحة محق كانت من أعظم أكل  
 أموال الناس بالباطل

على ان ما كان ينتحل في الرشوة من اسم الهدية هو من  
 الكذب على الله والافتراء على الناس لان الهدية شروطاً  
 وحدوداً وآداباً بين الاخوان والاصدقاء لمجرد المحبة الخالصة  
 المتبادلة واتحائها بين حاكم ومحكوم ليس في شيء من ذلك  
 البتة جاء في صحيح البخاري ومسلم عن أبي حميد الساعدي  
 قال « استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من الازد اسمه  
 ابن اللثبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي  
 الي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال الرجل نستعمله على  
 عمل مما ولانا الله فيقول هذا لكم وهذا اهدي الي فهلا  
 جلس في بيت أبيه او بيت أمه فنظر أيهدي اليه أم لا والذي

نفسى بيده لا يأخذ منه شيئاً إلا جاء يوم القيامة يحمله على رقبته إن كان بغيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تجمجم ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطه وقال اللهم هل بلغت ثلاثاً، وقال الشاعر في مثل تلك الهدايا :

إذا أتت الهدية دار قوم تطايرت الأمانة من كواها  
وجملة القول إن من أعظم ما يفسد المصالح القضائية  
والإدارية في المملكة إنما هو تمادى عمال السوء في أخذ  
الرشوة وخيانة الدولة فيما أتمتهم فيه مما جر قديماً إلى أشأم  
المغاب والفساد وتضييع المصالح وتدمير الممالك الأمر الذى  
قد أوجدت له المنظمات الحديثة القوانين واللوائح الإدارية  
لقصاص العمال عمال السوء والضرب على أيديهم حتى تستقيم  
أحوال المملكة وتنظم شؤون الرعية ولقد قال المأمون الخليفة  
العباسي المشهور هذه الحكمة الحكيمة قال « ما فتق على

قط من فتق في مملكتي إلا وجدت سببه جور العمال »

ولا غرو فالتاريخ أصدق شاهد على أن تسلط العمال  
بما يعطون من السلطة غير المقيدة بقانون أو نظام أو كفاءة  
صحيحة موجب لعدم الضمان وموجد للجور والتماذى فى العسف

فيتحذرون الرعية خولاً وأموالها خولاً مما جر ويجر الى  
 أشأم الظلم والفساد وانتقاض الاحوال في المملكة فاختيار  
 المال واجب وتقييدهم بالنظام لازم وانتقائهم من ذوى  
 الاستقامة من أبناء الامة المشهورين بالصدق والاخلاص  
 والعفة والحزم ضرورة لازب والله ما أحكم ما قال الشاعر الحكيم:  
 وما قادها للخير الا مجرب      عليم باقبال الامور كريمها  
 وما كل ذى لب يعاش بفضله      ولكن لتدير الامور حكيمها  
 وما سقطت يوماً من الدهر امة      الى الذل الا ان يسود ذمها  
 أما الاصل الثالث من دعائم قيام المملكة فهو تنظيم  
 « الجنديّة » للحراسة والدود عن حياض الدولة والامة داخلاً  
 وخارجاً ولقد كان لكل دولة من الدول الاسلامية بل لكل  
 دولة من دول الارض قديمها وحديثها العناية التامة بتنظيم  
 الجنديّة بحسب المقتضيات الزمانية والمكانية في هذا الزمان  
 تخالف هذه النظمات العسكرية ترتيباً وعدداً واسلحة نظمات  
 العصر الذى تقدمنا وذلك العصر يخالف الذى سبقه وهلم جراً  
 والرقى هاهنا مطلوب وواجب حتى يكون استعداد الممالك  
 القائمة والدول ذوات السلطان مناسباً لمقتضيات الاحوال في

حفظ سياج الدولة وبمباراة اخرى مساوياً لما عند الدول القائمة  
 والممالك المناظرة وكافياً لحفظ الامن في داخلها والسلام خارجها  
 وهذا امر مطلوب ومرغوب فيه وداخل في حكم الآية  
 الشريفة « راعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل »  
 والدول المعاصرة كلها تتحرى هذا الامر وتنشده على افضله  
 واكمله كما ترى من عظم استعداداتها الحربية البرية والبحرية بهذا  
 تكون الدولة بين الدول ذات سطوة ويحسب لها الف حساب  
 وتأمين جانب الطوارئ وتصدد كل مناوئ لها بالمدون وتحصل  
 لها من ثمّ الهيبة والاحترام بين الدول وفي عين الرعية بما  
 يكون لها من وزن في القوى والسياسة وحسن الادارة  
 الداخلية مما يكون لها من ورائه ولا ريب السلم الحقيقي  
 وبمباراة اخرى السلم المسلح اذا كان البشر قد صاروا في هذا  
 العصر في حال من ارتقاء الشعور لدرجة قد زهدوا معها حقيقة  
 في الحروب ومقتوا سفك الدماء وقتل النفوس مما له اصل في  
 قول الله تعالى في خطاب النبي صلى الله عليه وسلم بحق اعدائه  
 « وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله »  
 لكن هذا المبدأ في مراعاة السلم وكف المدون والشر

لا ينبغي البتة مبدأ تجنيد الجنود والاستعداد بها للطوارئ برأ  
 وبحراً لحفظ سياج المملكة في داخلها وخارجها لا سيما اذا  
 كانت المملكة مترامية الاطراف متباينة الاقوام فيجدر بالمملكة  
 الاسلامية علي كل حال بحكم المبادئ الاسلامية والدولية  
 المصرية اخذ الحذر والسهر والمداومة علي انتقاء احسن الترتيبات  
 العسكرية الفنية والعملية مما له أصل ترغيب في القرائن « ان  
 الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص »  
 وكل هذا من أمر الجندية يقتضي اغداق الارزاق على الجنود  
 واختيار أجود العدد والسلاح واللباس لاستكمال الابهة والزينة  
 العسكرية وتلك « الحيلاء » الخصيصه بالجندية والتي لا تحمد  
 الا في مشية الجنود بترتيبها المعهود وزيتها المعلوم ونظام آدابها  
 العالية التي تجب فيها النفوس .

قال الامام الطرطوشي في كتابه سراج الملوك في فضل  
 الجندية والحث على العناية بشأنها وما يطلب من الجند من  
 الشجاعة والبسالة في الكر والفر بحسب اصطلاح عصره مانصه  
 « الجند عدد الملك وحصونه ومعاقله وأوتاده وهم حماة البيضة  
 والذابون عن الحرمة والدافعون عن العورة ، وهم جنن الثغور

وحراس الابواب والعدة للحوادث واعداد المسامين والحد  
الذي ياتي المدو والسوم الذي يرمى به والسلاح المدفوع في  
نحره ، فبهم يذب عن الحرم وتؤمن السبل وتسد الثغور ، وهم  
في الارض حماة الثغور والذادة عن الحرم والشوكة على المدو .  
وعلى الجند الجدة عند اللقاء والصبر عند البلاء ، فان كانت لهم  
القلبة فليمعنوا في الطاب وان كانت عليهم فليكسروا الاعنة  
وليجمعوا الأسنه ويذكروا أخبار غد . وينبغي للملك أن يتفقد  
جنده كتفقد صاحب البستان بستانه فليقع العشب الذي  
لا ينفعه من العشب مالا ينفع ومع ذلك يضر فهو بالقطع اجدر  
ولا يستلح الجند الا باقرار أرزاقهم وسد حاجاتهم والمكافأة  
لهم على قدر عنايتهم وبلائهم ، وجنود الملوك وعددها وقف  
على سمود الأئمة ونحوسها ،

وولاية القيادة على الجند من أم الخطط والوظائف  
المشروط لها التضلع من الفنون الحربية وصفات الكفاءة المالية  
من الشجاعة والشهامة فضلاً عن الاخلاق الاخرى التي تصلح  
للقيادة وتناسبها من الشفقة على الجنود والحنو عليهم بغير ضعف  
ولا تدلي لدوام الاحترام وحفظ النظام نظام الجندية وشرفها

الدالي مع حسن تبصر وتدير لأقواتهم وصرف أرزاقهم بكل  
دقة وعناية حتى لا ينفرد عقد الطاعة ولا ينصرم حبل النظام  
وهو عماد الجندية وسياجها وروحها

وحيث كان الجنده هو حامي الثمار والذباب عن الدولة  
فأحر به أن يكون وقواده أميناً صادقاً وطنياً والاخلاص  
لسلطانه ودولته وبلاده لان في « الحيانة » فضلا عن الذلة  
والمهانة وبيع الشرف العسكري تلف الدولة وسقوطها سواء فيما  
اذا وجهت سهامها نحو المصيان على السلطة العالية أو نحو  
ما هو شر منها من خيانة الاوطان. والذي يقرأ التاريخ الاسلامي  
يرى أن ثورات الجنود وكثرة قيامها وهياجهافي الدول الاسلامية  
على السلاطين قدما أو خيانتها لهم ميلا مع الظالمين في الملك  
من الامراء والمنازعين فيه من المفتصين انما كان من أقوى  
العوامل على ذهاب ربح هاتيك الدول وسقوطها بسرعة باضافة  
تلك الاسباب الاخرى اليها وسبب كل هذا عدم التقيد بنظام  
متقن يرجع اليه في قصاصات الجنود على نحو ما نراه اليوم في  
الاحكام العسكرية وقوانينها الصارمة مما لا يمنع منه شرع ولا  
عرف حسن ولكن لم تكن الفكر لتذهب اليه في تلك الايام

الأسباب الجمة التي ألهمت الملوك بانفسهم وحظوظهم فجامتهم  
النكبات من حيث ظنوا النصر والتعصيد لتفوج ان صار الجند  
كما كان الحال في دولة الأتراك بمصر قديما هو الذي ان شاء  
ولى وان شاء عزل فكان قوله انقول ورأيه النصل ولكن هذا  
ليس من جودة النظام في شيء ولكل أيام دولة ورجال اذ  
للمياسة أساطينها وللجندي وظيفتها التابعة

وجملة القول ان الجندي ونظامها من أهم المنظمات المطلوبة  
والزمها في الهيئات الاجتماعية والهيئة الاسلامية ومسؤوليتها  
دقيقة عظيمة وعمؤها ثقيل وأدبها كبير تقدر ما شرفها عظيم  
ومقامها لدى البشر مقام خطير .

أما تعويد العلم ونشر المعارف في المملكة فلا إخال أحداً  
يجعل مقدار عناية ملوك المسلمين العظيمة وحكوماتهم السالفة  
ومبادئ نظامهم نفسه به وكل سيرة السلاطين والخلفاء  
واحتفاتهم بالعلم والعلماء واهتمامهم بالمدارس والمكاتب ومماهد  
المالوم والوظائف الخصيصه بالعلم والتعليم مما هو من متعلقات  
الدولة والتي يجب عليها انشاؤها بما لها من وظيفة القيامة على  
الامة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيها كلها معلومة من

التاريخ ولقد كان من الأقوال المأثورة وغرر الحكم المشهورة قولهم « الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك » وما كانت تلك الحكومة الا مصلحة الراعي والرعية ولذلك أوجدت من قديم الزمان في الاسلام تلك التأسيسات العلمية اللجنة والتنظيمات المهمة مما كان من ورائه احياء معاهد العلوم وانشاء المدارس والكليات واعداق الارزاق على العلماء والقائمين بوظيفة التدريس والتعليم فيها وفي المساجد والجامع في كل فروع العلوم المفيدة وتنشيط العلماء والمؤلفين قياما بواجب حق العلم ونشره لتثقيف عقول الامة وتهذيب اخلاقها وتنوير افهامها فيما ينفعها دنيا وأخرى على ان المنظمات والاساليب العصرية في نشر هذا العلم بين الامة لها ميزتها العصرية وموافقها الفوقية وليس في ذلك كله منها ما يخالف المبادئ الاسلامية بل يمكن ان يقال انها نعمت الوسائط كما يقال نعمت الغاية غاية تعليم الامة ما ينفعها ويفيدها بحسب مقتضيات وأمر صلاح الدنيا موكل فيه الشأن الى اختيار الامة وحسن الافواق والعرف المتداول كما لا يخفى ، اتم بمصالح دنياكم ادرى مني بمصالح دينكم ،

هذه هي الاساطين الاربع التي يقوم عليها أدب الحكومة  
الاسلامية وبالتالي الاساسات التي يبنى عليها ارتقاء أحوال كل  
الأمم الاسلامية وغير الاسلامية متى ما روعيت على الوجه  
الأتم وهو عين العدل والاصلاح المطلوب اقامته بين الناس  
في الحكم والحكومة على أوسع المعاني واجملها بل هو الذي  
جعل الأمم الاوروبية للضمان عليه وللاستيثاق من تمشيته  
على نسبه الصحيحة واصوله الحقنة تستنبط له شكل الحكومة  
النيابية التي يشارك فيها الشعب حكومته في الحكم لا شيء آخر  
سوى الضمان وراحة البال بالاشراف والمشاركة في الامر في  
التشريع ومراقبة السلطة في التنفيذ مع معرفة حق الملوك مع  
ذلك واحترامهم واجلال مقاماتهم وطاعتهم بما لا يقل عما اذا  
كانوا مطلقي التصرف غير مقيدي الحكم بذلك النظام الجليل  
النظام النيابي بل ربما زاد عليه كما هو مشاهد في ممالك  
أوروبا الحالية ولقد مر بك ان روح المبادئ الاسلامية  
ونصوص القرآن لتجيز بل تحتم على نوع ما اتباع هذه الخطة في  
الحكم وأمر السلطة بما قد ندب اليه من الشورى في الامور  
وامر النبي نفسه بها وبالنهى عن الظلم والاستبداد بالرأى دون

سؤال اهل الذکر من العلماء والحکماء اى اعيان الامة ورؤسائها  
وتساوى المسلمين في الحقوق والواجبات العمومية ذلك المبدأ  
الديمقراطي العظيم الذي قد يغبط عليه الاسلام من ابناء  
الملل الاخرى بالنظر الى احوالها القديمة ولا غرہ فقد جاء في  
الآية « انما المؤمنون اخوة » وفي الحديث الشريف كما تقدم  
تشبيه المسلمين بالبنیان يشد بعضه بعضاً ، ثم ان في المبادئ  
الاسلامية التي بينها الأئمة المجتهدون في اختيار الخليفة  
والامام والولاية والقضاة والحسبة ما هو أساس لبدا  
الانتخابات العمومية وانتقاء الحكام الادارين وما وزارة  
التفويض وأمارته الا من قبيل الوزارات المسؤولة سواء أمام  
الملوك أو أمام المجالس النيابية التي تشاركها في العمل في المنظمات  
الحديثة ، وجملة القول ان المنظمات الاسلامية صالحة باصولها  
لان ترقى الامم بشرط مراعاة روحها وقبولها للتكيف بحسب  
المناسبات تحرياً للوظيفة العالية التي للحكومة من اقامة قسطاس  
العدل في الحكومة الموجب للطاعة على أحسنها واطمئنان  
النفوس البشرية على أكمله .

واكل الآداب التي يجدر بالملوك والأمراء ان يتصفوا

بهافي خصوصياتهم بعد الاتصاف بالاخلاق العامة الفاضلة الواجبة  
 عليهم نحو رعاياهم من العدل والسرور على المصالح العامة والرفق  
 انما هو الترفع عن سفاسف الاخلاق والبعد عن مواضع الريب  
 والظنون والدنات والزهد في استصحاب كبير اللب والمجون  
 والمجاهرة بالمعاصي الامر الذي طالما اسقط ملوكا ولاشي دولا  
 وفي التاريخ الاسلامي اكبر المبر لذلك - فيجب الترفع عن  
 تلك النقائص واستصحاب الكمال النفسي والحلم والوقار والاناة  
 والحزم لان من يجب ان يكون فوق الناس بسططانه ينبغي له  
 قبل كل شيء ان يكون فوقهم باخلاقه وآدابه ، والخلاصة ان  
 آداب الملك في شؤونه ينبغي ان تكون مرآة حقيقته في الشؤون  
 العامة لان السلاطين كالأفراد اذا ما استحكمت فيهم خصال  
 النقص في النفس انتقصت معها امورهم مع سائر الخلق لم ينفعهم  
 معه كرم ولا سخاء ولا عقل ولا دهاء ولقد بين الشاعر الحكيم  
 أبو الفتح البستي حال السلطان الذي يميل الى اللغو واللعب فقال:  
 إذا غدا ملك باللهو مشتغلا فاحكم على ملكة بالويل والحرب  
 وهي حقيقة يرينا اياها التاريخ البشري ذلك الفانوس

السحري للمبر أن هكذا كان مآل كل الملوك من أرباب  
اللمب والهور.

وآداب السلطان والخلال التي ينبغي أت يتصف بها  
ويكون عليها والخصال التي يلزم ان يتعمد عنها ويصون نفسه  
منها كثيرة عددها المؤلفون ممن كتبوا في الملوك وآدابهم  
قديمًا وحديثًا ولقد عدد منها الفخرى عندنا في « الآداب  
السلطانية » أمورًا كثيرة كما ذكرها غيره ممن صنفوا في هذا  
الموضوع الخطير من المسلمين

أما آداب الوزير في مبادئ الحكومة الاسلامية  
وآدابها فجلية أيضا لانه اذا كان السلطان رأس الهيئة الحاكمة  
فالوزير عضدها وساعده سلطانها قال الامام الطرطوشي في  
سراج الملوك مستشهدا على فضل الوزير وعظم الحاجة اليه  
بقصة موسى عليه الصلاة والسلام فيما حكي القرآن عنه « واجعل  
لي وزيراً من أهلي هارون أخي » قال فلو كان السلطان يستغنى  
عن الوزراء لكان أحق الناس بذلك كليم الله موسى بن عمران  
ثم ذكر حكمة الوزير من تفسير الآية نفسها فقال اشدد به  
أزرى وأشركه في امرى ، دلت الآية على ان موضع الوزارة

شهد قواعد المملكة وان يفضى اليه السلطان بمجره وبجره افا  
استكملت فيه الخلال المصودة ، ثم قال كي نسبحك كثيراً  
ونذكرك كثيراً قلت هذه الكلمة على انه بصحبة العلماء  
والصالحين وأهل الخير والمعرفة تنتظم أمور الدنيا وأمور الآخرة  
كما ان أشجع الناس يحتاج الى السلاح وأوفر الخيل الى السوط  
وأحد السفار الى السن كذلك يحتاج أجل الملوك وأعظمهم  
وأعلمهم الى الوزير . »

وآداب الوزير في نفسه أن يكون عادلاً حازماً مخاصماً  
بصيراً بالامور عارفاً بالمصالح والخطط المباشر لها والمشرف عليها  
لانه مسؤول عنها أمام السلطان وأمام الله تعالى كما ان السلطان  
مسؤول عنها أمام الله والامة وحلية الملوك كما يقال وزراءؤهم  
بل هم واسطة عقد الممالك والدول والمحور الذي تدور عليه  
امورها وسياساتها وتنتظم به كل شؤونها الهامة الداخلية  
والخارجية ، ولقد قيل « نعم النظير الوزير » وقيل « أعظم  
الاشياء ضرراً على الناس عامة والولاة خاصة أن يجرموا صالح  
الوزراء والاعوان فتكون أعوانهم غير ذات جديوى وغناء  
وليحذر الملك أن يولى الوزارة غير المتضامين كي لا تضيع الامور

كما يحذر أن يتطلب بغير طيب بغير بصير مأمون ،  
وكما يطلب من الوزير الحزم في الأمور وتدير المصالح  
بمهارة ونشاط يطلب منه أيضاً أن يكون ذا رحمة وشفقة على الرعية  
مع السلطان ساهراً على مصالحها حتى تدور على محور العدل  
والنجاح في جميع الشؤون المادية والمعنوية ، ورب أمر كرهه  
الملك فم لما فيه من مصلحة على يد الوزير وجنى من فوائده  
الصغير والكبير ، وشر ما يكون يخلق الوزير نفاقه وخذاعه  
للسلطان ومداهنته له حياً بالمصاحبة الذاتية فان هذا خيانة بل  
هو من أكبر الخيانات الموجبة لفساد حال الراعي والرعية  
وعقباه سيئة جداً على من يؤثروا من الوزراء على حسب المصلحة  
العامة ومحض الخدمة القومية قال المأمون لوزيره محمد بن زياد  
« إياك ان نعصى الله فيما تتقرب به الى فيسلطنى عليك » وفي  
تاريخ الاسلام عبر كثيرة في أحوال الوزراء الذين أسقطتهم  
عيوبهم بأيدي الملوك فراحوا ضحية مساويهم كما راح ملوك  
كثيرون ضحية ما ارتكبوا من ظلم وجور في رعيتهم أمام الله عز وجل  
وإذا استدل أمر الوزير كان من دأبه العون على انتقاء  
المال الا كفاء والاعوان ذوى الدراية والاستقامة ممن حسنت

أحوالهم واستقامت أعوادهم وغزرت معارفهم فلا يكون  
 للصنعة ثم مدخل ولا للأثرة والمحسوية وليجة وبذلك تنتظم  
 المصالح وتدور خطط الدولة على محور العدل وحسن السير في  
 جميع فروع اداراتها ودواوينها ولقد تقدم ما فيه الكفاية من  
 حيث ما يجب أن تكون عليه صفة المال في المصالح الادارية  
 والخطط القضائية ونحوها كما ترمي اليه روح المبادئ الاسلامية  
 وآدابها الجليلة بهذا الصدد العظيم وكما ترى من آثاره الجليلة  
 في نظمات الدول الحديثة

أما حاشية السلطان وبطانته الخاصة مما كان يمر عنه  
 قديماً بالجلساء والقرناء فيجب ان يتحرى فيهم أكل الاوصاف  
 واجمل الخلال الجديرة بمثل هذا المنصب الرفيع والمقام العالى  
 مقام الشرف بالحزمة في بلاط الملوك فيجب ان يكونوا في  
 حظوتهم بالخلطة وشرف المشول بحضرة الملوك على أكل  
 ما تقتضيه حال الآداب السلطانية وأبهة الملك وعظمة  
 السلطان وجلاله ووقاره بما لا ينزل بهم مع ذلك الى أحقر  
 منزلة وأخس مقام قد يكون فيه النفاق والرياء تغير الامور مع  
 احترام النفس اعطاء السلطان حقه من التوقير والتمظيم بحسب

الآداب السلطانية ولقد جاء في أدب الباب نصائح جمة في  
الكتب الخصيفة بأمر الملوك والسلاطين لا حاجة الى  
التويل بها ها هنا

وللسلطان في مقابلاته لعماله من الوزراء ورؤساء الدولة  
وعمالها ورجال الحاشية وموظفيها آداب جمة فالوزراء صفة  
في المقابلة وللعلماء والرؤساء صفة اخرى ولباقي العمال صفات  
تفاوتت بتفاوت الدرجات وللملك الرشيد والسلطان الحازم  
الحكيم ذي الاخلاق السكامة حيال هذا كله حسن بصارته  
في مخاطباته ومكالماته وتعاطفاته وظهوره لرعيته بما له من الشأن  
الجميل والقدوة الجليلة والموعظة الحسنة في مثل الحديث الشريف  
« أمرت أن أخطب الناس على قدر عقولهم » ولهذا وجب  
على السلطان ان تكون له خلال خاصة كريمة وان تعدم منه  
خصال لا ينبغي ان يتصف بها تبعاً لرفعة مقامه ودقة مهامه



وإذا كان لا قوام لمصلحة الخلق وانتظام أمورهم الاجتماعية  
الا بالسلطان الوازع والشرع الرادع فأول واجب على الرعية  
ومن تمام أدبها ومصحتها نفسها مع سلطانها ونظامها « الطاعة »

التي يتم بها شأن الاجتماع البشري وينتظم حال العمران، والطاعة فيما لا يخرج عما حرّمته الشرائع أو القوانين المعمول بها من الزم اللوازم لدوام صلاح الهيئة الاجتماعية وقد أمر بها القرآن المجيد في الآية « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم » فقرن طاعة الرسول بطاعة الله تعالى ثم أضافه بطاعة أولي الأمر ليستبان أن الأخيرة إن كانت فيما يخالف أصراً من أمور الشرع وحقوق الله والنظام البشري الحق فلا طاعة إذن كما جاء في الحديث الشريف « لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق »

قال الفخري في الآداب السلطانية بصدد الطاعة ما نصه « وأعلم أن الملك على رعيته حقوقاً وإن لهم عليه حقوقاً فأما الحقوق التي تجب للملك على رعيته فمنها الطاعة وهي الأصل الذي ينتظم به صلاح أمور الجمهور ويتمكن به الملك من الإنصاف للضعيف من القوى والقسمة بالحق ومما جاء في التنزيل من الحث على ذلك وهي الآية المشهورة في هذا المعنى قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم » ومن أمثالهم لا إمرة لمن لا يطاع » ولقد فضّلوا بالنظر إلى حفظ النظام الملك القاهر المطاع على الملك الضعيف الذي

يهمل أمر الرعية فتفسد وينتقض أمر نظامها وطاعتها له مما هو عماد قيام الأمم وواسطة عقد حياة الشعوب

فطاعة السلطان واتباع النظام بشروطهما اذن من اوكد ما حث عليه الدين الاسلامي مراعاة للمصلحة العامة لان عدم الطاعة بخالفة النظام او بالمسيان والقيام في وجه السلطان من شر ما جر ويجر المصائب والويلات على الممالك وتفسد معه شؤون الهيئة وتضطرب له احوالها الخاصة والعامة أياً اضطراب وفي ذلك من الفساد في الارض المفقوت المبطل للمصالح ما فيه لان الناس لا يصلحون فوضى بلا نظام ولا وازع مها ارتقت مداركهم وسمت عقوباتهم فلذلك وجب طبيعياً وسياسياً إقامة السلطان وقيامه بالمصيبة القومية والسياسية وجب به بمنزلة الرأس المدبر لجميع حركات الاعضاء الاخرى من البدن وهذه لا تصلح لوظائفها الا بالرأس فاذا لم يؤد الرأس وظيفته ويحترم في جميع اشاراته من سائر أعضاء البدن كانت الأمة كالساعية الى حتفها بظلفها واقد شبه العالم الطرطوشي حال الأمة التي فقدت السلطان او دخلت في الفوضى فوضى النظام وانتقاض أمر السلطة والسلطان بيت فيه سراج منير

وحوله فئات من الخلق يبالغون صنائهم فينا هم كذلك طفيء  
 السراج فقبضوا أيديهم للوقت وتمطل جميع ما كانوا فيه فتحرك  
 الحيوان الشرير وخشخش الهام الحسيس فدبت العقرب من  
 مكانها وفسقت الفأرة من جحرها وخرجت الحية من معدنها  
 وجاء اللص بجيلته وهاج البرغوث مع حقارته فتعطلت المنافع  
 واستطارت فيهم المضار كذلك اذا كان قاهراً لرعيته كانت  
 المنفعة عامة وكانت الدماء في أهلها محقونة والحرم في خدورهن  
 مصونة والاسواق عامرة والاموال محروسة والحيوان الفاضل  
 ظاهر والمرافق حاصلة والحيوان الشرير من أهل الفسوق  
 والدعارة خامل . فاذا اختل أمر السلطان دخل الفساد على  
 الجميع ، ولو جهل ظلم الناس حولاً في كفة كان هرج ساءة  
 أعظم وأرجح من ظلم السلطان حولاً وكيف وفي زوال السلطان  
 أو ضعف شوكته سوق أهل الشر ومكسب الاجناد ونفاق  
 أهل الغباوة والسوقة واللصوص والمناهبة ، فبالأمل في هذا  
 القول وما يرمي اليه من المبدأ والقاعدة الصحيحة من ضرورة  
 وجود الوازع ولزوم استقرار النظام في الامم والشعوب بالتطبيق  
 على أحوال سابقاتها ولا حقائقها نعلم ان ما يصلح الامم غير النظام

ووجود السلطة والسلطان بحسب استعدادها وقابليتها وان  
 شر ما جلب على الناس ويجلب عليهم الويال إنما هو الخروج على  
 السلطان او عدم اطاعة النظام فيما جل منه او قل ما دام ليس  
 فيه ما يجحف بحرية الافراد تلك الحرية التي راعاها روح  
 الاسلام وايدها بقواعده الصحيحة وآدابه المنيفة أيمناً تأيد كما  
 قد حافظ على مبدأ المساواة في الحقوق بما لا مزيد على فضله  
 فيما يطنطن به اصحاب الآراء المصرية في العمران البشري وان  
 تكن مجريات الحوادث كانت كلها تقريباً على العكس مما ترمي  
 اليه آداب الاسلام واصوله الصحيحة

ومن احسن مظاهر الطاعة للسلطان من جهة اخرى  
 احترامه في ذاته وتعظيمه وتوقيره في شأنه وكل اشاراته  
 وشارات الامة التي يمثلها في شخصه ثم احترام العمال في وظائفهم  
 ومناصبهم ومرا كزهم وجملة القول انه كما وجدت في الاسلام  
 الضمانات القوية والقواعد الاصلية لتنظيم احوال الامة في  
 شؤونها العامة من قبل السلطان وعماله واستقامة احوالها  
 واحواله خصوصاً باقامة العدل والسر على مصالح الامة وبذل  
 الجهد في كل ما يؤول الى راحتها وغبطتها حساً ومعنى والبعده

عن الظلم البتة بإقامة الشرع المادل والممانون الحق فقه وجد فيه ايضاً  
حيال هذا ولصالح الكافة ذلك الواجب المحتم على الرعية واجب  
الطاعة للسلطان والرضوخ لمادل النظام وليس معنى هذا انه  
يفني ان كل الناس يستشعرون الحب والميل الخالص للسلطان او  
النظام بدرجة واحدة سواء بالنظر الى ذاته او بالنظر الى اعماله  
العامة وعماله او المبادئ الصحيحة المعمول بها بل المراد به  
ان الناس يجب عليهم مراعاة هذا النظام المستوفي وان يقوموا  
بالادب الواجب والاحترام اللازم والطاعة الضرورية في الهيئة  
للسلطان والنظام وكل ما وراء هذا من تعلق او لفظ وكلاهما  
قديم في الهيئات الاجتماعية فربما كان من أولها الضرر ومن  
ثانيهما فائدة للسلطان اليقظ لأنه يعلم من ذلك اللفظ او بعبارة  
أخرى من ذلك الانتقاد مواضع الضعف والنقص التي تن  
منها الرعية وتشتكي فيبادر باصلاحها ورتق فتوقها بمعاونة الحكماء  
والمظالم من وزرائه وأرباب دولته ورجال مشورته وهو ما تمتلك  
به القلوب حقيقة وتستصفي به السرائر وتصلح به الاحوال لان  
الناس بموجب المبدأ الاسلامي احرار واخوة ماداموا غير خارجين  
عن العمل بالشرع المشروع والنظام الحق الموضوع قامت ملك

التلويب إنما يكون بعد هذا كله بالمزيد مما يجلب عليهم أسباب الراحة والهناء والرفاهية مما هو في مصلحة السلطان نفسه لأنه يزيد الدولة قوة وثراء والسلطان عظمة ومجداً حقيقياً وإذا كان السلطان كما جاء في الأثر الشريف ظل الله في الأرض فاحتربه أن يكون فيثاً وارفاً وخالاً ظليلاً

### ﴿ الباب السابع ﴾

#### ﴿ أدب النفس ﴾

نفس الانسان المخاطبة - النفس والقلب والروح - الشرور ومداخيلها جنود النفس واعوانها - فرق ما بين ادراكات الانسان والحيوان - استصلاح الارادة - أهمية تربية الوجدان - تقسيم أدب النفس  
قال الله تعالى (ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها  
قد أفلح من زكاهما وقد خاب من دساها) وقال تعالى (يا أيها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية) فدل تعالى بهذا على ان تلك النفس الانسانية الكريمة هي التي عليها المعول في الخطاب وسائر التكليف وانها القطب الذي تدور عليه عموم أفعال الانسان أي اعمال الجوارح الخادمة ، وكل خطاب القرآن الموجه الى القلب ومحوره « أنها لا تسمى الابصار ولكن تسمى